

تونس في 20 أكتوبر 1975

1975
مشور عدد 75/
صادر عن ادارة التعليم الثانوي

من وزير التربية القومية
الى
السادة المدربين الجهويين للتعليم الثانوي
السيدات والسادة رؤساء معاهد ومدارس التعليم الثانوي
==

الموضوع : التصرف في شؤون التلاميذ
المراجع : - مشوري عدد 74/71 المؤرخ في 23/2/1974
- مشوري عدد 75/178 المؤرخ في 22 سبتمبر 1975

وبعد ، فسعي الى توسيع ما منح من صلوحيات الى مجالس التربية في
خصوص التصرف في شؤون التلاميذ في نطاق اللامركزية ، أتشرف بان اعلمكم ان
هذه المجالس يمكن لها البت في كافة المسائل المتعلقة بالتلاميذ ، وعلى وجه
الخصوص

(1) الرفت النهائي من جميع المعاهد ، شريطة ان يسجل قرار الرفت بملف التلميذ
المعني بالامر مدعما بكامل الوثائق الخاصة بالقضية

(2) اعادة التوجيه من شعبة الى اخرى

(3) اعادة التوجيه من الثانوي الطويل الى الثانوي المهني

هذا وفي امكان السادة المدربين الجهويين معالجة الشكايات المقدمة من
قبل الاولياء والمتعلقة بالمسائل المشار اليها اعلاه والبت فيها .

اما معالجة الشكايات المتعلقة بالتوجيه من التعليم الثانوي المهني الى
التعليم الثانوي الطويل تكون من مشمولات المدوبيات الجهوية للتعليم الثانوي
وذلك مراعاة لمقتضيات طلاقة قبول الورشات وحفاظا على الاختيار الرامي الى تدعيم
التعليم الثانوي المهني .

فالرجاء من السيدات والسادة رؤساء معاهد التعليم الثانوي الحرص على
تطبيق احكام هذا المنشور حال وصوله اليهم . والسلام

عن وزير التربية القومية و باذن منه
مدير التعليم الثانوي

محمد الهادي شليل

ملاحظة : في خصوص المدوبيات الجهوية للتعليم
الثانوي بياجة ، توجه المراسلات الى
وزارة التربية القومية حيث يقيم بحففة
وتتية السيد المدرب الجهوي .